



الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

الوزير

رقم: ٢٨٧ / ص

تاريخ: ٢٣ ابريل ٢٠١٩

## إعلان

بضرورة الالتزام بعرض شهادة التسجيل لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة  
في مكان بارز للعموم

حيث نص البند رابعاً من التعليمات رقم ٥٣٨/ص ١ تاريخ ٢٠٠٨/٣/١٨ المتعلقة بتحديد تاريخ بدء مفعول التسجيل بالنسبة للخاضعين للضريبة على القيمة المضافة على وجوب استلام الخاضع للضريبة شهادة تسجيله وعرضها في مكان بارز للعموم،

تذكر وزارة المالية جميع الخاضعين للضريبة على القيمة المضافة بوجوب الالتزام بعرض شهادات تسجيلهم في مكان بارز للعموم، كي يتسرى للزبون الاطلاع عليها للتحقق من أن الخاضع مسجل في الضريبة على القيمة المضافة وفقاً للأصول.

م&ش

وزير المالية

علي حسن خليل

